مجلة الدراسات والبحوث القانونية
Journal of Legal Studies and Researches
e-ISSN: 2676-1688 p-ISSN:2437-1084
المجلد 10 العـدد 2/ جوان (2025)، ص 117-135
Vol: 10 N°2, June 2025, p. 117-135

التقاضي في المادة الإدارية باستعمال الوسائل الالكترونية في الجزائر

Litigation in Administrative Matters through Electronic Means in Algeria

عبد اللطيف سنيني [1]*، حورية بن أحمد [2]
Abdellatif Senini [1]*, Houria Benahmed [2]
[1] جامعة أبوبكر بلقايد، تلمسان، الجزائر، abdellatif.senini@univ-tlemcen.dz
[1] Abu Bakr Belkaid University, Tlemcen, Algeria
https://orcid.org/0009-0004-6417-1164
المخبر المتوسطي للدراسات القانونية، كلية الحقوق والعلوم السياسية
[2] جامعة أبوبكر بلقايد، تلمسان، الجزائر، houria.benahmed@univ-tlemcen.dz
[2] Abu Bakr Belkaid University, Tlemcen, Algeria
https://orcid.org/0009-0009-0423-5775

تاريخ الاستلام: 2025/01/22 *Received:* | تاريخ القبول: 2025/04/13 *Accepted:* | تاريخ النشر: 2025/06/20 *Published:*

ملخص:

لقد سمحت التكنولوجيا الحديثة للمتقاضي أن يرفع دعواه في أي زمان ومن أي مكان دون الانتقال إلى المحاكم وتسجيل دعواه، وتمكينه من معرفة ميعاد المحاكمة وأصبح بإمكانه الاطلاع على قضيته، كما أصبح بإمكانه إرسال المستندات واستقبال الطلبات عبر خدمة البريد الإلكتروني، وذلك وفقا لإجراءات يجب احترامها.

الكلمات المفتاحية: التكنولوجيا، البريد الالكتروني، المحاكم، المتقاضي، الطلبات.

Abstract:

Thanks to modern technology, litigants can now file their lawsuits at any time and from anywhere without the need to physically visit the courts and register them. It has also allowed them to know their trial dates, consult their cases, send documents, and receive requests via email services, according to the procedures that must be respected.

Keywords: technology, email, courts, litigant, requests.

* المؤلف المرسل

This is an open access article under the terms of the Creative Commons Attribution-NonCommercial License, which permits use, distribution and reproduction in any medium, provided the original work is properly cited and is not used for commercial purposes.
هذه المقالة مفتوحة المصدر بموجب شروط ترخيص المشاع الإبداعي المنسوب للمؤلف - غير التجاري، والذي يسمح بالاستخدام والتوزيع وإعادة الإنتاج بأي وسيلة، شريطة الاستشهاد بالعمل الأصلي بشكل صحيح وعدم استخدامه لأغراض تجارية.

1. مقدمة:

في ظل التطور الشاسع الذي يعيشه العالم من أدوات تكنولوجيا الإعلام والاتصال أصبح من اللازم للدولة أن تستثمر في تلك المجالات الخاصة بالاتصالات والمعلومات في سبيل تطوير منظومتها من خلال تطوير وسائل وأشكال تقديم الخدمات العامة على أحسن وجه للمجتمع، وباعتبار القضاء الإداري من المرافق الأساسية خاصة في المجال المتعلق بحماية حقوق وحريات الأفراد الأساسية، عمد المشرع الجزائري إلى إصدار جملة من التشريعات التي تدعم عمل الجهات القضائية الإدارية والتي نص عليها في تعديل قانون 13/22 المعدل والمتمم لقانون الإجراءات المدنية والإدارية، وهذا ما يتماشى مع المتطلبات التكنولوجيا المعاصرة، من خلال إدخال نمط جديد في التقاضي الإداري المتمثل في التقاضي الإلكتروني نظرا لأهميته، الأمر الذي يجعل التقاضي في المجال الإداري مواكبا لمتطلبات التقدم العلمي، وتتعدد صور الإصلاحات التي قام بها المشرع داخل التنظيم القضائي الإداري، من خلال السعي إلى العمل بنظام قضائي جيد قوامه ما أفرزته تطبيقات الذكاء الإصطناعي في ظل عصر المعلوماتية والرقمنة.

أهداف الدراسة:

- إن الهدف من وراء هذه الدراسة يتضح في طبيعة التقاضي باستخدام الوسائل الالكترونية في المادة الإدارية كون أن قانون 22-13 الذي يعدل ويتمم قانون الإجراءات المدنية والإدارية 08-09 جاء بأحكام جديدة منها إبداء رغبة المشرع الجزائري في التوجه إلى إستعمال الوسائل الإلكترونية في التقاضي أمام القضاء الإداري.
- تسهيل الإجراءات المتبعة من وراء إدخال آليات التقاضي الإلكترونية وطرق التقاضي وتبسيطها من خلال رقمنة الجهاز القضائي الإداري.
- إن النتيجة المتوصل إليها من معرفة التقاضي باستخدام الوسائل الالكترونية في المادة الإدارية هو أنه كيفية الإنتقال من النظام الورقي إلى النظام الإلكتروني.

– كما تهدف هذه الدراسة أيضا إلى التعرف على حل المنازعات الإدارية، علما أنه لم يحدد المشرع الجزائري الإجراءات المتبعة في ذلك، كإجراءات المحاكمة أو الجلسات التي تفصل في النزاع عبر كافة الوسائط الالكترونية وجعلها عن بعد وفقا لنظام القانوني المعمول به.

مناهج الدراسة:

إن دراستنا لهذا الموضوع، وقياسا بطبيعة الشروط الكثيرة والمتعددة التي تفرضها مناهج الأبحاث العلمية أهمها طبيعة مشكلة البحث، ارتأينا اعتماد المناهج التالية:

– المنهج الوصفي التحليلي: لقد اعتمدنا عليه في جمع المعلومات عن الظاهرة محل البحث، وتحديد مفهومها ومستوياتها المختلفة، مع تحديد إجراءات التقاضي باستخدام الوسائل الالكترونية في المادة الإدارية وإمكانية تطبيقها على الواقع العملي.

وعلى هذا الأساس السؤال الذي يمكن طرحه فيما تتمثل تطبيقات التقاضي الالكتروني في المادة الإدارية في الجزائر، وما هو أثرها على تسهيل التقاضي وفعاليته؟

وتكمن أهمية الدراسة فيما يلي:

إن البحث ينتمي إلى الأبحاث القانونية المتعلقة بالتقاضي في المادة الإدارية باستعمال الوسائل الإلكترونية في التشريع الجزائري، وهي من الموضوعات التي تحظى بأهمية بالغة في عصرنا، خاصة بعد اتساع مجالات التكنولوجيا الحديثة بما فيها من حيث إرسال الوثائق والمستندات، وتشمل كل من العرائض والطلبات وغيرها.

– تتجسد أهمية التقاضي بواسطة الوسائل الإلكترونية أمام القضاء الإداري عن الطريقة المعمول بها من وسيلة مثلى لسرعة الإجراءات والفصل في الدعوى حماية لحقوق وحريات الأفراد، حيث لولا وجود هذه الوسائل الإلكترونية ما كان بإمكان قاضي الإداري التصدي لها.

– قلة الدراسات والبحث في موضوع التقاضي في المجال الإداري بالاعتماد على الوسائل الإلكترونية، وعلى سبيل تعدد إدراج المشرع الجزائري الوسائل الإلكترونية في التقاضي بواسطة المحادثة المرئية من خلال عصرنة قطاع العدالة وكثرة الدراسات والأبحاث تم التطرق لبعض منها في هذه الدراسة، خصائص التقاضي

الإلكتروني تصدي القاضي الإداري للفصل في الدعوى الإدارية الإلكترونية، وفي إجراءات رفع الدعوى أمام القضاء الإداري الإلكتروني.

وللإجابة على هذه الإشكالية قسمنا الموضوع إلى (1) مفهوم التقاضي الإلكتروني ثم التطرق إلى إجراءات التقاضي الإداري الإلكتروني في المادة الإدارية (2)، وأخيرا العوائق والتحديات التي تواجه التقاضي الإلكتروني (3).

1. مفهوم التقاضي الإلكتروني

يرتبط مفهوم التقاضي الالكتروني ارتباطا وثيقا بمفهوم المحكمة الالكترونية[1]، إذ يعتبر التقاضي الإلكتروني مصطلح جديد ظهر في سبعينات القرن الماضي، يقابله في ذلك مصطلح التقاضي الكلاسيكي، إذ أن تطبيق العمل بالتقاضي الالكتروني له أهمية كبيرة جدا، وخاصة في ظل الوقت الحالي لربح الوقت وتقليل الجهد، وكذا مساهمته في ضمانات حقوق وحريات الأفراد بأبسط الإمكانيات خصوصا في زمن التطور التكنولوجي والعلمي الذي يشهده التنظيم القضائي الحديث، بتوظيف وسائط إلكترونية وبوابات ومنصات في تسجيل العرائض والشكاوى في مجال القضاء الإداري الذي استحدثه المشرع وفقا لتعديل قانون 13/22 وهو أسلوب جديد، فمن خلاله يمكن التطرق إلى تعريف التقاضي الإلكتروني ومن ثم معرفة خصائصه.

1.1. تعريف التقاضي الإداري الإلكتروني

لم يستحدث المشرع الجزائري التقاضي الالكتروني الذي يقوم على استعمال الوسائط الإلكترونية في كامل مراحل التقاضي ومستويات الجهات القضائية، فضلا على وجود ما يسمى المحاكمة الإلكترونية والقاضي الإلكتروني، بل مجرد محاكمة مرئية عن بعد وبعض المنصات فقط، أما التقاضي الإلكتروني بالمفهوم الضيق فيقصد به نقل جميع إجراءات التقاضي من القضاء العادي الكلاسيكي إلى القضاء الإلكتروني الرقمي عن بعد وتفعيل التواصل الرقمي، وهو ما أشارت إليه المادة 815 من قانون 13/22 الذي يعدل ويتمم قانون الإجراءات المدنية والإدارية 08-09 من خلال الاعتراف بإمكانية رفع الدعوى إلكترونيا، إضافة إلى إمكانية تبليغ الخصوم بشتى الطرق القانونية منها الوسائل الإلكترونية وهذا مانصت

عليه المادة 931 من تعديل في المادة الإدارية من بين أهم الإجراءات الجديدة التي كرسها قانون 13/22 المعدل والمتمم لقانون الإجراءات المدنية والإدارية، وهو ما يبدو إهتمام المشرع الجزائري في الحماية القضائية للحقوق والحريات الأساسية للأفراد.

1.1.1. التعريف الفقهي

تعددت تعريفات الفقهاء وشراح القانون للتقاضي الالكتروني وان كانت كلها تدور حول فكرة واحدة وهي إتباع الطريقة الالكترونية أثناء رفع الدعوى نذكر بعض منها:

فقد عرفه الدكتور خالد ممدوح إبراهيم بأنه عملية نقل ملفات التقاضي إلكترونيا إلى الجهة القضائية المختصة عبر البريد الإلكتروني، حيث يتم دراسة هذه المستندات بواسطة الموظف المختص وإصدار قرار بشأنها بالقبول أو الرفض وإرسال إشعار إلى المتقاضي يمكنه من العلم بشأن هذه الملفات المراد معالجتها.[2]

ويعرفه جانب آخر من الفقه بأنه سلطة لجماعة متخصصة من القضاة النظاميين لمتابعة الإجراءات القضائية بآليات إلكترونية جد متطورة، وفق أنظمة قضائية معلوماتية متكاملة الأطراف والوسائل تعتمد طرق تقنية شبكة الربط الدولية- الشبكة العنكبوتية- وبرامج الملفات الحاسوبية الالكترونية وتنفيذ الأحكام بهدف الوصول لفصل سريع في الدعوى والتسهيل على المتقاضين.[3]

وبناء عليه فإن التقاضي الإداري الالكتروني يعني استخدام أجهزة القضاء الإداري، والمتمثلة في المحاكم الإدارية والمحاكم الإدارية للإستئناف ومجلس الدولة وسائل التكنولوجيا المعاصرة للنظر في القضايا المطروحة أمامها الكترونيا لتقريب مرفق القضاء من المواطن وتسهيل الإجراءات من ناحية العمل في وقت أسرع، والعمل على ضمان أفضل لحماية الحقوق والحريات لدى الأفراد.

2.1.1. التعريف التشريعي

يتضح بأن المشرع الجزائري لم يحدد تعريفا واضحا للتقاضي الإلكتروني في المجال الإداري الذي أشار إليه في المواد 815، 931 بإمكانية رفع الدعوى أمام المحكمة الإدارية بطريق الإلكتروني، أو العادي أو الجزائي، وإنما تطرق إليه بموجب القانون 15-03 المتعلق بعصرنة قطاع العدالة وبالضبط في الفصل الرابع منه تحت عنوان" المحادثة المرئية عن بعد " ولكن بعد ظهور جائحة كورونا التي انتشرت في العالم

بأكمله، لجأت معظم الدول إلى إجراءات وقائية من أجل منع انتشار هذا الفيروس، ومن أهمها فرض إجراءات الحجر الصحي، مما جعل الجزائر على غرار باقي الدول توقف العمل القضائي القائم حضور الجلسات العلنية لأطراف الخصومة وممثليهم وذلك حفاظا على صحة الأشخاص من أي خطر.

وبناء عليه تم تعديل قانون الإجراءات الجزائية بواسطة الأمر 20-04 وتفعيل تقنية المحادثة المرئية عن بعد واستخدامها في مجال التقاضي.[4]

2.1. خصائص التقاضي الإلكتروني

يحتاج الأفراد في مجال المعاملات الإلكترونية إلى وسيلة تتماشى مع طبيعة هذه المعاملات، ولذلك اتجهوا إلى استخدام التبادل الإلكتروني للمعطيات والذي ظل حقيقة واقعية فرضت نفسها في مجال هذه المعاملات بصفة عامة، وأصبح من الواضح أن التقاضي الإلكتروني يساهم في ضمان حماية حقوق وحريات الأفراد، فالتقاضي الإلكتروني يتميز بجملة من الخصائص تميزه عن التقاضي التقليدي وهو ماسيتم توضيحه.

1.2.1. التغيير من النظام الورقي إلى النظام الإلكتروني

يعتبر حلول الوثائق الإلكترونية محل الوثائق الورقية من أهم الميزات الجوهرية في التقاضي الإلكتروني عن التقاضي الكلاسيكي، حيث تقوم إجراءاته على المراسلات أو الاتصالات الإلكترونية بين أطراف الخصومة دون استخدام الأوراق واعتماد السندات والرسائل الإلكترونية لتصبح مرجع أطراف الدعوى.[5] وذلك بشأن تأمين الملفات الكترونيا من الإتلاف إضافة إلى سهولة البحث للوصول إليها من أجل الاطلاع.

2.2.1. السرعة في تنفيذ إجراءات التقاضي

تساهم إجراءات التقاضي الإلكتروني على سرعة إرسال وتلقي الملفات والوثائق بين أطراف النزاع والقضاة والدفاع، حيث يساهم في وقت وجيز النظر في القضايا المطروحة أمام الجهات القضائية، دون الحاجة للتنقل إلى الهيئات القضائية، وهذا بفضل استخدام وسائط إلكترونية، وهو ما يساهم في تحسين مرفق القضاء واستحداث ما يعرف بالمحاكم الإلكترونية.[6]

كما يهدف المشرع كذلك من وراء التقاضي الالكتروني إعادة هيكلة قطاع العدالة من خلال تقليل الإجراءات وتوفير الوقت والجهد على القضاة والمتقاضين، إضافة إلى الحد من البيروقراطية ورفع مستوى الأداء وتحقيق شفافية أكبر في العمل القضائي والأعمال الإدارية التي ترتبط به.[7]

3.2.1. الانتقال من نظام الإثبات الكلاسيكي إلى نظام الإثبات الإلكتروني

يعتبر الإثبات الإلكتروني من أهم وسائل القضاء الإلكتروني إذ لا يقتصر استعمال الوسائل الإلكترونية على إرسال واستقبال الملفات والاطلاع عليها ودفع الرسوم القضائية وإنما تستخدم أيضا في إثبات الإجراءات أمام القضاء الإلكتروني، وذلك نتيجة تطور الوسائل الإلكترونية ظهور أدلة إثبات متطورة، حيث أصبح يأخذ بالكتابة الإلكترونية بالإضافة إلى التوقيع والتصديق الإلكترونيين في مجال القضاء الإلكتروني، إذ يتم إثبات الملفات والمستندات الإلكتروني، الذي يعد المرجع القانوني لأطراف النزاع الذي يحتوي ما اتفقوا عليه من التزامات عن طرق التوقيع الإلكتروني الذي يأتي في شكل حروف وأرقام ورموز، بحيث تسمح بمعرفة هوية الشخص الموقع وتميزه عن غيره مما يضفي حجية على الوثيقة أو المستند في ذلك[8].

4.2.1. تطبيق تقنية الدفع الإلكتروني في دفع المصاريف القضائية

هي خاصية تسهل عملية دفع المصاريف القضائية والتي كانت تدفع بطريقة يدوية في المعاملات الكلاسيكية، لتتغير وتدفع بواسطة وسائل إلكترونية حديثة السرعة، وتتخذ أنواع الدراهم الإلكترونية، الشيك الإلكتروني والبطاقات التي تحتوي على شريحة مشفرة وغيرها.[9] غير أن وسائل الدفع الإلكتروني تحمل في طياتها إشكاليات ومخاطر خاصة إذا كان هذا الدفع عبر الأنترنت لذا كان على الدول والمؤسسات المصدرة لوسائل الدفع الحديثة إجراء تقييم لهذا النوع من المخاطر والعمل على وجود تقنيات تكنولوجيا جد متطورة لمعالجتها. [10]

2. إجراءات التقاضي الإلكتروني في المادة الإدارية

يعتمد تطبيق إجراءات التقاضي الإلكتروني أمام القضاء الإداري باعتماد القاضي الإداري على الوسائل الإلكترونية من خلال الاعتماد على البرامج الالكترونية وشبكة الانترنت، لما له من أهمية جوهرية

على إجراءات الدعوى الإدارية كجزء من الدعوى التي هي وسيلة طرح النزاع أمام القضاء، فالمحاكمة الالكترونية تختلف اختلافا جوهريا عن المحاكمة التقليدية، إلا أنه يكمن موضوع الاختلاف في الإجراءات المتخذة، مع الأخذ في الاعتبار أن المبادئ والضمانات هي ذاتها المقررة في الخصومة الكلاسيكية.

ولدراسة إجراءات التقاضي الإداري الإلكتروني خاصة في ظل اقتصار نظام التقاضي الإداري الجزائري من الناحية التطبيقية على إجراءات مباشرة الدعوى دون الإجراءات الأخرى في التقاضي، سيتم التطرق في هذه الدراسة إلى معرفة إجراءات رفع الدعوى أمام القضاء الإداري الإلكتروني، ثم تصدي القاضي الإداري للفصل في الدعوى الإدارية الإلكترونية.

1.2. إجراءات رفع الدعوى أمام القضاء الإداري الإلكتروني

تعد الدعوى الإدارية وسيلة قانونية مقررة للأفراد لطلب الحماية القضائية للحقوق والحريات الأساسية لهم في مواجهة السلطة الإدارية، فهي ترفع ضد أحد الأشخاص المعنوية العامة المحدد في المادة 800 و900 مكرر ومايليها إذ تخاصم عمل إداري قانوني من خلال اللجوء إلى القضاء الإداري جراء أعمال الإدارة التي مست بأحد حريات الأفراد، ومبدئيا لا تتحرك الدعوى الإدارية إلا بتقييدها وتسجيلها أمام القضاء الإداري، حيث أنه بعد قيد الدعوى الإدارية وتسجيلها وتبليغ الأطراف بموعد الجلسة على أن يكون قيد الدعوى وتبليغها يتم بواسطة وسائل إلكترونية، وهو ما نصت عليه المواد 815 و 840 من قانون الإجراءات المدنية والإدارية بعد تعديلهما حيث نصت المادة 815 على أن" ترفع الدعوى أمام المحكمة الإدارية بعريضة ورقية أو بالطريق الإلكتروني[11]." وبناء على ماسبق تتضح مظاهر التقاضي الإداري في التشريع الجزائري ابتداء من رفع الدعوى أمام القضاء الإداري الإلكتروني ثم التبليغ الإلكتروني كإجراء لمباشرة الدعوى الإدارية.

1.1.2. رفع الدعوى أمام القضاء الإداري الإلكتروني

يشكل الأساس القانوني للتقاضي الإداري الإلكتروني تعديل قانون 13/22 المتعلق بالإجراءات المدنية والإدارية والذي جاء مواكبا لقانون 03/15 المتعلق بعصرنة قطاع العدالة[12]، وهو اعتراف المشرع الجزائري بإمكانية التقاضي الالكتروني في المادة الإدارية بالنسبة لمباشرة إجراءات رفع الدعوى، بمعنى يمكن

رفعها عبر وسائل التقاضي كما جاء في نص المادة 815 من القانون رقم 13/22 ، زيادة على ذلك إلى تمكين تبليغ الخصوم بكل المستندات والعرائض والمذكرات الإضافية التي تم دفعها قبل نهاية التحقيق بكل الوسائل القانونية منها الطريقة الالكترونية، كما جاءت به المادة 931 من نفس القانون.[13] وهنا يتضح الهدف المبتغى من المشرع هو إدخال آليات التقاضي في ظل نظام القاضي الذكي، واستخدام تقنيات الكترونية في المحاكم، مواكبة لتطورات التكنولوجيا المعاصرة للنهوض بقطاع العدالة واستقلاليتها.

وهو ما سنتطرق إليه على مستوى هيئات القضاء الإداري، وتوضيح إجراءات رفع الدعوى الإلكترونية أمام المحكمة الإدارية (أ)، ثم إجراءات رفع الدعوى الإلكترونية أمام المحكمة الإدارية للإستئناف (ب)، وأخيرا إجراءات رفع الدعوى الإلكترونية أمام مجلس الدولة (ج).

أ – إجراءات رفع الدعوى الإلكترونية أمام المحكمة الإدارية

لم يحدد المشرع في نص محدد الشروط المرتبطة بالعريضة، وإنما تستنتج من قراءة النصوص القانونية، فمن بين الشروط التي يشترطها المشرع والتي تتعلق بالعريضة والضرورية لقبول دعوى الإلغاء، التي تخص الكتابة فللمتقاضي أن يختار في رفع دعواه بتقديم إما عريضة ورقية أو تسجيل القضية بالطريقة الإلكترونية أمام المحاكم الإدارية طبقا للمادة 815 من قانون الإجراءات المدنية والإدارية 13/22،[14] التي سمحت برفع الدعوى الكترونيا وهذا إشارة إلى بداية التقاضي الإداري الإلكتروني في المادة الإدارية.

وبناء عليه فإن الدعوى الإدارية هي الطريق الوحيد لحماية حقوق وحريات الأفراد الأساسية عند تعرضهم لانتهاكات من طرف الهيئات الإدارية، فهذا الحق مضمون من الناحية الدستورية، إذ أنه يحق لكل طرف في التقاضي أن يطلب بحقه أمام المؤسسات القضائية وبإمكانه الاستعانة بدفاع يباشر تلك الإجراءات القضائية المقررة هذا حسب ما جاء في مفهوم المادة 177 من التعديل الدستوري 2020،[15] فيتجهون أمام القضاء الإداري بهدف تعويضهم جراء ما أصابهم من أعمال الإدارة، ولا يتحقق ذلك إلا إذا تحققت بعض الشروط في رافع الدعوى والمتمثلة في الصفة والمصلحة والإذن وهو ما أكدته المادة 13 من قانون الإجراءات المدنية والإدارية 09/08 المعدل والمتمم، وفي حالة عدم توفرها يؤدي إلى عدم قبول الدعوى.[16]

ب – إجراءات رفع الدعوى الإلكترونية أمام المحكمة الإدارية للإستئناف

إن الجدير بالملاحظة أن المحاكم الإدارية للاستئناف ليست فقط جهة استئناف، فهي أيضا تختص بالفصل في قضايا مخولة لها بموجب نصوص قانونية خاصة، حيث تختص باستئناف الأحكام والأوامر الصادرة عن المحاكم الإدارية طبقا للمادة 900 مكرر/ف1 من قانون 13/22 السالف ذكره.[17] وقد أحال المشرع الجزائري في المادة 900 مكرر6 حول كيفية رفع الاستئناف وتسجيله إلى نفس الإجراءات المتبعة أمام القضاء العادي،[18] رغم بعد المسافة كون هذه المحاكم أنها جهوية، تتطلب اللجوء إلى التقاضي الالكتروني.

وأما بالنسبة للمحكمة الإدارية للاستئناف لمدينة الجزائر والتي تنظر كدرجة أولى في دعاوى الإلغاء وتفسير وتقدير مشروعية القرارات الإدارية الصادرة عن السلطات المركزية والهيئات العمومية الوطنية والمنظمات المهنية الوطنية، فقد نظمها بنفس إجراءات التقاضي أمام المحاكم الإدارية، أي إمكانية الإستئناف أمامها الكترونيا عندما يتعلق الأمر بالطعن في قرار مركزي، حيث نصت المادة 900 مكرر1/1 من قانون 13/22 على أنه تطبق أحكام المواد من 815 إلى 828 من هذا القانون أمام المحاكم الإدارية للاستئناف، والذي من خلاله يتضح تبني أسلوب التقاضي الالكتروني.[19]

ج – إجراءات رفع الدعوى الإلكترونية أمام مجلس الدولة

يعتبر مجلس الدولة كأعلى هيئة قضائية إدارية مقرها بالعاصمة الجزائر.[20]مقومة لأعمال المحاكم الإدارية والمحاكم الإدارية للاستئناف.[21]

وما يفهم من النصوص القانونية المتعلقة بالإستئناف أمامه سواء كان جهة استئناف أو جهة نقض أن المشرع أحال طريقة التصريح بالاستئناف أو الطعن بالنقض إلى أحكام القضاء العادي، حيث استبعد إمكانية الإستئناف أمام مجلس الدولة بالطريقة الالكترونية.[22]

فقد تبدأ الدعوى الإلكترونية بتقديم عريضة الكترونية عبر الموقع الإلكتروني للمحكمة الإدارية المخصص لإقامة وقيد وإعلان الدعاوى الكترونيا دون التنقل إلى مقر المحكمة الإدارية، إذ يجب أن تتوفر على نفس

شروط عريضة الدعوى بطرق العادية، المنصوص عليها في المادة 15 من قانون إجراءات المدنية والإدارية. إذ يجب أن تتضمن عريضة افتتاح الدعوى تحت طائلة الرفض شكلا البيانات التالية:[23]

– الهيئة القضائية التي ترفع أمامها الدعوى.

– اسم ولقب المدعى وموطنه.

– اسم ولقب وموطن المدعى عليه، فإن لم يكن له موطن معلوم فآخر موطن له.

– الإشارة إلى تسمية وطبيعة الشخص المعنوي ومقره الاجتماعي وصفة ممثله القانوني أو الإتفاقي.

– عرضا موجزا للوقائع والطلبات والوسائل التي تؤسس عليها الدعوى.

– الإشارة عند الاقتضاء إلى المستندات والوثائق المؤيدة للدعوى.

ويقوم بدفع رسوم الدعوى عن طريق وسائل الدفع المتنوعة كالتحويل البنكي أو بطاقات الاعتماد ويتم تسجيل الدعوى الإدارية الكترونيا بنجاح، وعليه يقوم الدفاع بالرد على الخصم في النزاع بواسطة البريد الإلكتروني وضبطه تاريخ إنعقاد أول جلسة.

2.1.2. التبليغ الإلكتروني كإجراء لمباشرة الدعوى الإدارية

يعتبر التبليغ القضائي الإلكتروني وسيلة قانونية هامة ورسمية طبقا لنص المادة 406 من قانون الإجراءات المدنية والإدارية، فمن خلاله يمكن لأطراف الخصومة القضائية تحضير دفاعهم لتمثيل أمام القضاء ضمانا لحقوقهم وحرياتهم، كون هذا التبليغ بأنه وسيلة إعلام يقينية.

ويعتبر التبليغ الإلكتروني كإجراء جديد ظهر بصدور قانون رقم 03/15 المؤرخ في01 فبراير2015 المتعلق بعصرنة قطاع العدالة بمثابة ترخيص قانون يسمح باستخدام الإعلام والاتصال في مجال تكنولوجيا القضاء سواء كانت مرئية أو سمعية، يهدف بالدرجة الأولى إلى ترسيخ منظومة معلوماتية تسمح بتقديم الخدمات في وقت وجيز ومعالجة المعطيات الشخصية إلكترونيا.[24]

حيث جاء في مفهوم المادة 09 منه بأنه يمكن التبليغ وإرسال الوثائق والمحررات القضائية والمستندات بطريقة الكترونية طبقا لشروط والقوانين المعمول بها، فهنا يتضح توجه المشرع نحو استخدام آليات التقاضي الالكتروني،[25] إضافة إلى المادة 840 من تعديل قانون الإجراءات المدنية والإدارية 13/22 التي نصت

على التبليغ القضائي إلى أطراف النزاع الكترونيا، عكس ما كان معمول به سابقا بواسطة المحضر القضائي.[26]

وللتذكير فإن هاته القوانين لم تحدد طرق الاستعمال في التبليغ الإلكتروني، غير أنه يمكن الاعتماد على بعض وسائط الاتصال للتبليغ منها البريد الإلكتروني، وبعدها يقوم الحاسوب الرقمي بالتأكد من صحة المعطيات والتحقق من هوية المستخدم للموقع ويسمح له بالدخول، إذ يرسل المحامي عريضة الدعوى الموقعة إلكترونيا والمستندات والوثائق الإلكترونية أو رقم هاتفه لمراسلته، ويرفقها ببريده مع الوثائق المطلوبة منه، إضافة إلى حماية سلامة هذه الوثائق وسريتها نظرا لأهميتها.

وبناء عليه فإن الأحكام والقرارات والأوامر التي تبلغ بكافة الطرق الإلكترونية تكون لها حجية قانونية علما بأنها مصادق عليها الكترونيا من جهات رسمية مختصة. وهو ماورد في قانون 15-04 والذي يحدد القواعد العامة والمتعلقة بالتوقيع والتصديق الالكترونيين، والذي يوضح الغموض الذي قد يظهر حول طريقة صدور المحررات والوثائق الالكترونية التي تصدرها الجهات القضائية، وكيفية معرفة مصدرها، وجميع الأحكام الخاصة بالتصديق والتوقيع الالكترونيين.[27]

وبناء على هذه القوانين، المشرع الجزائري أحدث قفزة نوعية من خلال تبنيه لفكرة التقاضي الالكتروني في المادة الإدارية، مع الإشارة إلى أن تطبيق هذه التقنية في المحاكمة أمر غير لازم أي وجوبي، حيث جاءت بصيغة جوازية.

2.2. تصدي القاضي الإداري للفصل في الدعوى الإدارية الإلكترونية

من خلال هذه الدراسة حول معرفة مفاهيم وإجراءات الفصل في الدعوى أمام القضاء الإداري الإلكتروني، وطرح هذه المفاهيم على الخصائص التي تتميز بها الدعوى الإدارية ثم التطرق إلى إنعقاد الخصومة في الدعوى الإدارية باستعمال الوسائط الإلكترونية ومعرفة صلاحيات القاضي الإداري في الدعوى الإلكترونية.

1.2.2. إنعقاد الخصومة في الدعوى الإدارية باستعمال الوسائط الإلكترونية

بعد أن تقيد وتسجل الدعوى أمام المحكمة الإدارية الكترونيا يتوجه أطراف النزاع لمرحلة الفصل في دعواهم كما هو معروف عن إجراءات التقاضي في المادة الإدارية بأنها تتميز بالعديد من الصفات التي تميزها عن غيرها من الدعاوى، منها الطابع الكتابي للإجراءات وعدم التوازن بين المراكز القانونية لأطراف الدعوى، ولضمان سيادة القانون فإن القاضي الإداري يقوم بتسيير الإجراءات ومتابعتها، إذ أن الإجراءات القضائية الإدارية هي بمثابة إجراءات تحقيق بعد تحديد رئيس التشكيلة الفاصلة في القضية بناء على أمر غير قابل لأي شكل من أشكال الطعن، إذ يبلغ بكل الطرق القانونية في أجل لا يقل عن 15 يوم، هذا مايفهم من نص المادة 852 من تعديل قانون 13/22.[28]

وهنا يتضح دور القاضي الإداري من ناحية ايجابية، من خلال خلق نوع من التوازن عدل بين الإدارة وما تملكه من امتيازات، والفرد الطبيعي الذي يكون المدعي في أغلب الأحوال بغية حماية حقه من أي تعدي.

2.2.2. صلاحيات القاضي الإداري في الدعوى الإلكترونية

يتجلى دور القاضي الإداري من وقت تقديم عريضة افتتاح الدعوى حيث يأمر بتبليغها إلى المدعى عليه و يأمر كذلك بتبليغ المذكرات إلى الخصوم ويحدد مدد تقديم المستندات والوثائق المطلوب تقديمها ويقرر ما إذا كان لهذا الإجراء أو ذاك ضرورة أو ليس له أهمية، كما ويقرر إن كان التحقيق قد انتهى والدعوى جاهزة للفصل فيه، إذ تستعمل الأدوات الإلكترونية لتسيير، وبعدها يتم استدعاء أطراف الدعوى الكترونيا لحضور الجلسة المقررة وتسجيل تصريحات كل طرف الكترونيا مع جميع مستندات القضية المراد الفصل فيها.[29] وذلك ضمانا لحقوق وحريات الأفراد.

3. العوائق والتحديات التي تواجه التقاضي الإلكتروني في المواد الإدارية

نظرا لإيجابيات التقاضي الإلكتروني كباقي الأنظمة الإدارية ثم إدخال الرقمنة بواسطة إستخدام وسائط إلكترونية لتطبيق إجراء التقاضي عن بعد، حيث يقوم التقاضي الإلكتروني على جملة من الأسس، والتي لا يمكن الوصول لتطبيق هذا النوع من التقاضي بدون توفرها، إلا أنها تواجه بعض العوائق أثناء التطبيق سواء من الناحية القانونية أو المادية.

1.3. العوائق القانونية

في إطار الضمان الأمثل لحماية الحقوق والحريات الأساسية سعى المشرع الجزائري في الرغبة إلى اللجوء إلى التقاضي الإلكتروني من خلال تكريس نظام تشريعي مشيرا فيه إلى تجسيده ميدانيا في تعديل قانون الإجراءات المدنية والإدارية 22-13، وقانون الإجراءات الجزائية الذي جاء بالتقاضي عن بعد، إلا أنه توجد عوائق تؤثر على تطبيق التقاضي الإلكتروني التي تتمثل في قصور النصوص التشريعية المرتبطة بالتقاضي الإلكتروني في المادة الإدارية رغم حداثة هذا النوع من التقاضي وهو ما سنتطرق إليه كالآتي:

– عدم توفر تشريعات كافية من قوانين وطنية ومعاهدات دولية تنظم أحكام التقاضي الإلكتروني عن بعد وآليات تطبيق إجراءاته، والأحكام التي تصدر عنه. [30]

– عدم تحديد مجال تطبيق قانون 15-04 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالتوقيع والتصديق الإلكتروني من طرف المشرع الجزائري، والذي يساوي بموجبه بين التوقيع التقليدي والتوقيع الإلكتروني. [31] غير أن هذا القانون لم ينص على توفر أجهزة مخصصة لتوقيع والتصديق الإلكتروني، مع قلة النصوص القانونية لكبح تلك الجرائم المرتبطة بالتوقيع الإلكتروني.

– بالنسبة للتعاقد والدفع الإلكتروني، فقد أصدر المشرع الجزائري بهذا الصدد قانون 18-05 المتعلق بالتجارة الإلكترونية والهدف من صدوره هو الإهتمام بحماية الأفراد في ممارسة حرياتهم، إلا أن ما يعاب على هذا القانون عدم معالجته لبعض المرتبطة بالتجارة الإلكترونية لاسيما ما يتعلق بحماية المتعاقدين بالطرق الإلكترونية. [32]

2.3. المعوقات المادية

يعتبر العائق التقني الأول الذي يواجه تجسيد التقاضي الإلكتروني في الجزائر، فتعطيله ينعكس سلبا على تقديم الخدمات العمومية على أحسن وجه، وهذا ما نجد له أثرا على التقاضي الإلكتروني خاصة في مجال المحاكمة المرئية وفي تبادل العرائض والطلبات، وهو ما سنتعرض إليه وفق الآتي:

– نقص الإمكانيات وقلة الخبرة في مجال الوسائط الإلكترونية مما يشكل عائقا أمام التقاضي الإلكتروني.

– نقص في تكوين المورد البشري وضعف تأهيلية وقلة الوعي بأهمية التقاضي الالكتروني وانعدام مهارات التعامل مع الوسائط الالكترونية مع قلة الأيام التكوينية والأيام الدراسية في ذلك.

– إنتشار فيروسات تعمل على تعطيل البرامج والأجهزة، بالإضافة إلى أعمال القرصنة للبيانات وملفات المتقاضين مما يمس بسرية المعاملات.

4. خاتمة:

إن المشرع الجزائري قد أشار إلى التقاضي الإلكتروني في المادة الإدارية من خلال تعديل قانون 13/22، مما يبدو رغبته بالنهوض بقطاع العدالة والتوجه نحو بيئة رقمية تماشيا مع متطلبات التكنولوجيا الحديثة في الوقت الراهن، مما ينعكس ايجابيا على القطاع من ناحية التسيير مترتبا عليه جملة من النتائج أهمها:

– يشكل الإطار القانوني لإستعمال الوسائل الإلكترونية في التقاضي في المواد الإدارية قانون 03/15 المتعلق بعصرنة قطاع العدالة، إضافة إلى قانون 13/22 المعدل والمتمم لقانون الإجراءات المدنية والإدارية.

– تظهر مساهمة التقاضي الإداري الإلكتروني في التخلي تدريجيا عن الملفات الورقية، بالإضافة إلى منح القضاة سرعة الفصل في الدعاوى والبت فيها، مما يسهل الاتصالات وإمكانية إرسال الوثائق والمستندات بين الأطراف، وتفادي البطئ الإجراءات.

– إن خصائص النظام القضائي الإلكتروني لا تتعارض مع ما تتميز به الدعوى الإدارية من خصائص ولا يؤثر على مبدأ سيادة القانون وضمان حماية حقوق الأفراد وحرياتهم التي يتمتع بها القضاء الإداري، بالرغم من عدم تساوي المراكز القانونية لأفراد النزاع، في ظل الصلاحيات المخولة للقاضي الإداري في تسيير إجراءات الدعوى الإدارية.

– إن تجسيد تطبيق آلية التقاضي الإلكتروني الإداري، يتضح في رفع الدعوى الكترونيا وتبليغ الأحكام ومذكرات الرد أمام أجهزة القضاء الإداري، ومما قد يؤدي إلى صعوبة في رفع الدعوى هو انعدام وضع موقع خاص لدى المحكمة الإدارية.

وعلى أساس هذه النتائج المتوصل إليها من خلال هذه الدراسة، نقترح جملة من التوصيات وهي كالتالي:

– لابد من اللجوء إلى تطبيق المحكمة الالكترونية وإدخالها إلى المرفق القضائي، حيث يتطلب إصدار قانون لإنشاء قاعدة بيانات قضائية وتنظيم الهيكل العملي والإداري والإجرائي للمحاكم الالكترونية لتسهيل العمل.

– يتطلب من المشرع تدارك النقائص في نظام التقاضي الإداري الإلكتروني ليشمل مختلف مراحل الدعوى الإدارية وعدم حصره في رفع الدعوى والتبليغ الإلكتروني.

– يجب العمل على إجراء دورات تكوينية بالاعتماد على خبراء في المجال بصفة مستمرة في مجال القضاء الإداري الالكتروني لكل الموظفين بمرفق القضاء، سواء كانوا قضاة أو محامين أو موظفين لمسايرة التطورات التي قد تحصل في المجال التقني، وتحقيق حماية شاملة لدعاوي الالكترونية من أي اختراق حفاظا على سرية وأمن معلومات الخصوم.

– إدخال في المناهج التعليمية مادة التقاضي الإلكتروني، ونظام الإثبات والتبليغ الإلكتروني وطرق متابعتها بما يتناسب مع التطورات التي تشهدها التكنولوجيا.

– إنشاء بوابة إلكترونية خاصة بالمحاكم الإدارية والمحاكم الإدارية للاستئناف، ومجلس الدولة لتحقيق الغاية التي يرجوها المشرع الجزائري في تبسيط الإجراءات والوصول للمعلومة.

– الحرص على تعميم نظام التقاضي الإلكتروني في جميع مراحل الدعوى الإدارية، لتسهيل عملية التقاضي والتواصل مع أطراف الخصومة.

5. الهوامش:

[1] تعرف بأنها المحكمة التي تقوم بجميع الأعمال المكلفة في إطار قانوني بواسطة شبكة الانترنت لاحتوائها برامج خاصة بالتقاضي لربح الوقت وإصدار منطوق الحكم في وقت وجيز دون حضور أطراف الخصومة أمام المحكمة. أنظر زعزوعة نجاة، بن قلة ليلى، المحكمة الإلكترونية بين المفهوم والتطبيق، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، المجلد 04، ع02، جامعة تلمسان، الجزائر، 2021، ص98.

[2] خالد ممدوح إبراهيم، التقاضي الالكتروني– الدعوى الالكترونية وإجراءاتها أمام المحاكم، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2008، ص12.

[3] سمية بوكايس ، التقاضي الالكتروني ومدى فعاليته في النظام القضائي الجزائري، مجلة البصائر للدراسات القانونية والاقتصادية، العدد الخاص، جامعة عين تموشنت، الجزائر، 2021، ص 112.

[4] قحموص نوال، تفعيل تقنية المحادثة عن بعد في ظل الأزمة الصحية (جائحة كورونا)، مجلة دائرة البحوث والدراسات القانونية والسياسية، المركز الجامعي تيبازة، الجزائر،المجلد 05، ع 02، 2021، ص 92.

[5] ترجمان نسيمة، آلية التقاضي الالكتروني في البيئة الرقمية، مجلة الدراسات القانونية المجلد 05، العدد02، جامعة يحي فارس، المدية، الجزائر، جوان 2019 ، ص21.

[6] صورية غربي، المرجع السابق، نظام التقاضي الالكتروني في القانون الجزائري، المجلة النقدية للقانون والعلوم السياسية، المجلد 18، العدد01، جامعة تيزي وزو، الجزائر، 2023، ص 170.

[7] بن عيرد عبد الغني، بضياف هاجر، التقاضي الإلكتروني على ضوء أحدث التعديلات بين التطلعات والتحديات، مجلة الدراسات والبحوث القانونية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، الجزائر، المجلد 6، ع 2، 2021، ص 15.

[8] حايطي فاطمة، هروال نبيلة هبة، نظام التقاضي الإلكتروني بين تحسين جودة العمل القضائي وتحديات الفضاء الرقمي، مجلة الدراسات القانونية المقارنة، المجلد 04، ع 01، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، الجزائر، 2021، ص139.

[9] المرجع نفسه، ص139.

[10] هداية بوعزة، فتيحة يوسف، الحماية التقنية للمعلومات ودورها في تأمين نظام الدفع الإلكتروني، مجلة الدراسات والبحوث القانونية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، الجزائر، المجلد 3، ع 4، 2018، ص 23.

[11] قانون 22-13 الصادر في 12 جويلية 2022 المعدل والمتمم للقانون 08-09 الصادر في 25 فيفري 2008 والمتضمن قانون الإجراءات المدنية والإدارية، ج. ر.ع 48، المؤرخة في 2022/07/17.

[12] قانون 03/15 المؤرخ في 10 فيفري 2015، المتعلق بعصرنة العدالة، ج.ر.ع 06، الصادر في 10 فيفري 2015.

[13] أنظر المادة 815، 931، من قانون 22-13، السالف الذكر.

يتبين من نص المادة 815 بأنه حذفت عبارة موقعة من طرف محامي التي كانت موجودة قبل التعديل، فهنا تبدو رغبة المشرع الجزائري بالاستغناء على المحامي في رفع الدعوى، وهذا ما أثار نوع من الجدل من حيث التطبيق.

[14] بلطرش مياسة، المنازعات الإدارية، ط01، التحدي للنشر والتوزيع، الجزائر، 2024، ص114.

[15] المرسوم الرئاسي رقم 20 /442، المؤرخ في 30 ديسمبر2020، يتضمن إصدار التعديل الدستوري، المصادق عليه في استفتاء أول نوفمبر 2020، ج.ر.ج.ج، عدد 82، الصادر في 30 ديسمبر 2020.

[16] أنظر المادة 13 من قانون 08-09 المتضمن قانون الإجراءات المدنية والإدارية، ج. ر.ع 21، المؤرخة في 2008/02/25.

[17] عبد القادر عدو، المنازعات الإدارية وفق قانون الإجراءات المدنية والإدارية المعدل والمتمم، النشر الجامعي الجديد، الجزائر، 2024، ص 49،51.

[18] أنظر المادة 900 مكرر/ف01 من قانون 13/22، السالف الذكر.

[19] أنظر المادة 900 مكرر1/1 من قانون 13/22، السالف الذكر.

[20] المادة 03 من القانون العضوي 01/98، المؤرخ في 30 ماي 1998 المتعلق باختصاصات مجلس الدولة وتنظيمه وعمله، ج. ر.ع 37، المؤرخة في 1998/05/30 المعدل والمتمم بموجب القانون العضوي 13/11 المؤرخ في 2001/07/26 والقانون العضوي رقم 02/18 المؤرخ في 2018/03/04 المتعلقان باختصاصات مجلس الدولة، والقانون العضوي رقم 11/22 الصادر في 2022/06/09 المعدل والمتمم للقانون العضوي 01/98 المتعلق بمجلس الدولة وسيره وعمله وسيره واختصاصاته، ج.ر.ع 41 المؤرخة في 2022/06/09.

[21] أنظر المادة 179 من التعديل الدستوري 2020.

[22] حميزي وردة، فايزة دحموش، التقاضي الإداري الإلكتروني في الجزائر، مجلة الإجتهاد القضائي، المجلد 15، ع 02، جامعة بسكرة، الجزائر، 2023، ص 252.

[23] أنظر المادة 15 من قانون 08-09، المؤرخ في 25-02-2008، والمتضمن قانون الإجراءات المدنية والإدارية، ج. ر.ع 21، 2008.

[24] بوضياف أسمهان، عصرنة قطاع العدالة في الجزائر، مجلة الفكر القانوني والسياسي، المجلد السادس، جامعة عمار ثليجي، الأغواط، الجزائر، ع02، 2022، ص272.

[25] أنظر المادة 09 من قانون رقم15-03، السالف الذكر.

[26] أنظر المادة 840 من تعديل قانون 13/22، السالف الذكر.

[27] القانون رقم 15-04 المؤرخ في 01 فيفري 2015، المحدد للقواعد العامة المتعلقة بالتوقيع والتصديق الإلكترونيين، ج.ر.ع.ر 06، الصادر في 10فيفري 2015.

[28] أنظر المادة 852 من قانون 13/22، السالف الذكر.

[29] حميزي وردة، فايزة دحموش، مرجع سابق، ص 255.

[30] بديار ماهر،كيلاني نذير، عوائق نظام التقاضي الإلكتروني، مجلة البصائر للدراسات القانونية والاقتصادية، العدد الخاص، جامعة سوق أهراس، الجزائر، 2021، ص 42.

[31] قانون 15-04 المؤرخ في 01 فبراير 2015 الذي يحدد القواعد المتعلقة بالتوقيع والتصديق الإلكترونيين، ج.ر.ع 06، 2015.

[32] قانون 18-05 المؤرخ في 10 ماي 2018 المتعلق بالتجارة الإلكترونية، ج.ر.ع 28 الصادر في 16 ماي 2018.